

سنن البيهقي الكبرى

5154 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا إبراهيم بن مروان أبو بكر ثنا عبد المؤمن بن عبد الله الكناني عن عبد الحميد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي عن أبيه عن جدته أم حميد أنها قالت ٧ يا رسول الله إنا نحب الصلاة تعني معك فيمنعنا أزواجنا فقال رسول الله ﷺ صلواتك في بيوتك خير من صلواتك في دورك وصلاتك في دورك أفضل من صلواتك في مسجد الجماعة قال أبو زكريا سألت أبا بكر عن عبد المؤمن هذا أين سمع منه قال بودان وبها يومئذ عبد المؤمن قال الشيخ تابعه أيضا بن لهيعة عن عبد الحميد وفيه دلالة على أن الأمر بأن لا يمنع أمر ندب واستحباب لا أمر فرض وإيجاب وهو قول العامة من أهل العلم